



والمراد الجيش الذي خرج للمعاد في سبيل الله **أوسيته** هي قطعة من الجيش
 سميت بذلك من سبيل الله أي سبيل الله الذي سبى أسارى لملأ أولادها لشركي
 أي تخلفا من الجيش وجع بهما لئلا يسهل على أثبات الكلب للقليل والكثير
 منهم فلا يملح عمله شيئا من بعض الرواة **في سبيل الله قد صيبت**
الغزوة التي دخلوا شاشل جره المسلمون العقيمة من الأخرى **وميتي**
لما أظفرت يتألف في الأخرى بمجردهم بعد الله **فان لم يصيبوا غزوة**
مير بهر جره والغزاة إذا أسلموا وغنموا الجرم أقرب من سبيل الله وأسلموا
 بغيره قال النووي هذا هو الصواب السالم عن المعارض ولا يغيره
 خيرا ويشيخون أن الجاهل من جرم بما قال من الجرح وغنمته لأنه لم يتعرض للوث
 العقيمة لتقص الجرا ولا قال الجرح كما جرت له بغيره بل أطلقها على
 هذا القيد **تدسية** قال النووي سر هذا اللفظ أن اسم الإنسان
 بالتحريف العام عبارة من مجموع جسمه الطبيعي ونفسه الحيوانية وروحه
 الجرد المبر له كونه وكل فعل يصد منه من حيث جملته المدة لونه والكل واحد
 من هذه الثلاثة في ذلك الفاعل والخصب فالجهد من غيرهم وسلفه حصل
 نصيب مورثة الطبيعة وهو ما ينتفع به من العقيمة من هذا القول وهو
 وقد أرب نفسه الذي أتيت أيضا بما حصل لها من المدة بالاستيلاء على
 العدو وروحه والانشيق والانتقام منه ونحو ذلك من حظوظ حيوانية قد
 يقع له إلا ما يخص روحه للمفارقة الممتدة عنه به في مقابلة إيمانه
 وصدق عزيمته وصدقته بما أقيم عليه من المشاق التي ارتكبها الجاهل
 مولاه ورعيته في أعماله وتبعها لأعدائه وامتناعا لأخره فمن سبيل الله
 لم يحصل له من جهاد ما يصيبه روحه نصيب روحه الجرد إلا ما يتخلفه
 من صدق وعدل الجاهل عنه وذلك أمر مستحسب لكل مؤمن صديق
 فوضي بذلك أن الجاهل من يتخلفه كلاً في قسم وإن أسلم العفة
 تجعل نكاح جره أي القسمين من الثلاثة وما حظ طبيعته وحظ
 نفسه الحيوانية ويقب لحظ روحه الذي له في الأخرى فنتبه للأسرار
 المودعة في الأشارات النبوية تعرف أنه عليه الصلاة والسلام ما يتخلفه
 المروي وإن أشار أنه مشتق من أعلى زيد العلوم ومن لم يطعمه الله عليه ما ليس
 من ورثته وإنما هو حفظ ونقلا من الإحكام دون معرفة المراد من الأسرار
 وضعه وما يتخلفه من الحكم **ن** كلام في الجاهل **عن ابن عمر** من العاص
 ولم يجزه الجاهل النبي

لقد ما برد غزوه فإذا الراد غيره وجازت غزوه أنبل منه المكان وكلاه
 بتقريب الكاف أي نفسه طبعه من عمران بن الحصين رضي المصنف لحسنه
 وهو الراد فقد قال النبي في أبيه أبو داود الأبي وهو كتاب كتاب
من قلب الأوصياء بين أصابع الرحمن أن تعاقبه وإن شأنا الله
 قال الفخر الرازي هذا غير ما كان من قوله من واحد وما مقصود بعقله ما
 منتهيا وهو المكان الذي استنع أن يكون له طائفة مما لا يملكه **والمراد**
ببها الرحمن برفقها وما يحقق آخرين إلى يوم القيامة حمزة
 في الدعاء **عن أنس بن مالك** قال سمعت قال كعب بن الأشرف
 وما هو صنيع المصنف حيث أورد ابن ملجمه بالعرض وأنه يخرج من السنة
 سواء وليس ذلك في غيره من التسايف في الكبرياء عن عائشة قال الحافظ
 العراقي وسند جيد
من قوم يعزلونهم بالمعاصي أي ومن ممن لم يعلموا ما يلزمهم من المعاصي
 أي ما منعوا **عن أنس بن مالك** قال سمعت رسول الله يقول **ما الله منه يعاقب** لأن من
 يعمل ذلك أو لا يعمل من أعماله كما هو أفاد ذلك على تعبير المصنف لما أتى به له
 رضي بالمعاصي وهو محوم ما إذا كثر الخيبت مما يعاقب الصالح والطالح فليذكر
 الذين يخالفون عن أمره أن تصيبهم فتنة أو يصيبهم عذاب أليم **حمزه**
عن ابن عمر بن عبد الله ورواه الألباني في الشعب عن الصادق قال
 الغزالي قالت عائشة قال رسول الله صل الله عليه وسلم إن من أهلكه الله في
 ثمانية عشر ألفا أعماله أعمال الأبيات قبل ما رسول الله كيف قال لم يكونوا يعصوا
 الله يأمرون بالمعروف ولا ينهون عن المنكر قال الغزالي في كتابه شاهد مستل
 وما ذكره في وشركاء له فالصحيح شراب المقتاب ويجوز هذا في جميع المعاصي
 في ثمانية عشر من بليس الديباج ويحتمل أنه هو مجلس علي بن أبي طالب في دار
 وحمام على جيبها أنما صور في ما أو في من ذهب أوفضة وجلس مع بني أبي
 الناس الصلاة فيه فلا يثبت أن الركوع والسجود أو مجلس وعظي في بيته
 بعدة ومجلس مناظره أو جاهد في بيته وفيه الأبداء والنفس **حمزه**
عن ابن عمر بن عبد الله ورواه الألباني في الشعب عن الصادق
من قوم يقولون من مجلس ليلة روت الله تعالى فيه الأوامر
مجلس ليلة حار أي مثل ما في الترتيق والقدرة والبشاعة ما صدر من روي
 الكلام وهذه موهبة شرطا إذا جلس في بيته لله أنما يعزى أنه روي وما بعد
 خلق الصلاة في بيته لم يختمه بما يذكره لفظه قاموا عن ذلك **وكان ذلك المجلس**
 أي ما وقع فيه عليهم **عشرة يوم الأمانة** أي تدامة لأمرته من سواها

الحق